

## ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ : تحقيق ودراسة

د. علي أحمد الشروش (\*)

## الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى الوقوف على واحدة من آيات النصّ القرآنيّ بالدراسة والتحليل الموضوعي من جانب اللغة؛ لما للغة من دور مهمّ في تجلية كثير ممّا يكتنف بعض الآيات القرآنيّة من غموض في الدلالة، يُدخلها في حيز الإشكال الذي يستوجب فكّ غموضها وإزالة ما علق بها من إشكال. والآية التي نحن بصددنا هنا هي الآية (٦٥) من سورة النساء.

وقد جاءت الدراسة في مقدّمة، ومطلبين: المطلب الأوّل كان تحقيقاً لرسالة في تفسير الآية للسيواسي. أمّا المطلب الثاني فكان في البحث حول سبب نزول الآية، ودراسة لغتها.

الكلمات المفتاحية: القرآن - تحقيق - لغة.

(\*) جامعة البلقاء التطبيقية، السلط.

**"But no, by your Lord, they can have no Faith," achieve and study**

### **Abstract**

The study comes in an investigating and analyzing one of the Quranic verses from a linguistic perspective because of the importance of the language in making clear and disambiguating many aspects of meaning. The verse which we want to address is verse (65) chapter 4 (Surat Alnisaa)

The study comes as an introduction with two aspects. The first aspect pays attention to the interpretation of the verse by Al-siwasi. The second focuses on the occasion and language of the verse

Keywords : Quran - achieve - the language.

## المقدمة

شغل النص القرآني النَّاس منذ اللحظة الأولى التي بدأ يتنزَّل فيها على النَّبي -عليه السَّلام- واستمر اشتغال النَّاس به إلى يومنا هذا، بين تفسير (بكلِّ أصنافه) وإعرابٍ، وصرْف، وإعجاز حتَّى بدأ أهل العلم بأخذ آياتٍ منه والاكتفاء بها شرحاً ولغة وتفسيراً.

ونحن هنا نقف مع أحد العلماء الذين أخذوا آية من القرآن الكريم تحمل في طياتها كثيراً من الغموض؛ لما تفضي إليه من إشكالية ترتبط بسبب نزولها، أدت إلى إساءة فهم المراد منها، عند عوام النَّاس خاصة.

ولا يخفى على ذي لبِّ أن التَّعامل مع النَّص القرآني، وخاصة ما يتعلَّق بالأحكام، أمر غاية في الدِّقَّة، ومحكوم بكثير من الاعتبارات التي لا تقف عند ألفاظ النَّص، حسب، وإنما تتعدَّاه إلى معرفة أسباب النزول، وما فيها من روايات غير صحيحة، ولو صحَّت فهي غير صريحة في السببية، على أن المقرر عند جلَّة العلماء أن هذه الروايات إن صحَّت فهي تدخل في مفهوم الآية، لا أنها السبب في نزولها. أي أن الأمر لا يقف عند حدود الأسماء التي يتداولها أصحاب أسباب النزول، أو أهل التفسير، بل بعموم اللفظ؛ لأن العبرة في النهاية بما يريد الله أن يُشرِّعه عموماً.

والآية التي نحن بصدد الحديث عنها هنا، هي قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾<sup>(١)</sup>. ولا يخفى في يومنا هذا أن كثيراً ممَّن يقتلون النَّاس بشبهة الكفر، يعللون القتل بهذه الآية، وأنها نزلت في أنصاري شهد بدرًا الكبرى، كما

(١) الآية (٦٥)، سورة النساء.

سيأتي بيانه لاحقاً، فلاضير عند هؤلاء (خوارج هذا العصر) الذين يأخذون بمجرد ألفاظ الآيات دون أن يخوضوا في التفاصيل، أن يقتلوا من يرون أنهم أقل من هذا الأنصاريّ بتهمة أهون من تهمة. فإذا كان هذا الأنصاريّ قد خالف حكماً حكم به النبي -صلى الله عليه وسلم- في زعمهم، استوجب معه نزع الإيمان عنه، فمن باب أولى عندهم أن يؤخذ غيره بما هو أقل من ذلك. ولو أنهم أعادوا النظر مرّة أخرى في سياق الآية من حيث سبب النزول، واللغة، والجو النّفسيّ عند التحكيم، وربطوا الآية بما قبلها وما بعدها في السورة، لوصلوا إلى ما وصل إليه صاحب المخطوطة التي نحن بصددّها، وهو مختصر بأمرين:

**أولهما:** إن كانت الآية في مؤمن، فالمراد منها كمال الإيمان لا نزع الإيمان عنه، بل لا يكمل إيمانه إلا إذا حقّق ما نصّت عليه الآية.

**وثانيهما:** إن كانت في منافق، فهذا غاية ما تريده الآيات التي قبلها وبعدها من بيان لأفعال المنافقين وصفاتهم.

**وقد جاءت الدّراسة في مطلبين:**

**المطلب الأول:** تناولت فيه النص (المخطوط) من حيث التعريف بصاحب المخطوط (الرسالة)، ثمّ النصّ المحقق بالصورة التي ترضي صاحب المخطوط عنه، وفق مناهج التحقيق التي يُعتدّ بها في هذا الباب.

**أما المطلب الثاني:** فتناولت فيه الدّراسة سبب نزول الآية دراسة وتمحيصاً. معتمدة على ما ورد في كتب أسباب النّزول وكتب التّفسير، وكتب الأحاديث النّبويّة.

ثمّ عطفت بعده بدراسة الآية من جانب لغويّ للوقوف على دور اللّغة في بيان

حقيقة المراد من الآية، من خلال البحث في نوع الفاء التي تصدّرت الآية، وكذلك القول في "لا" التي بعدها، والغاية التي اعتمد أول الآية عليها والمتمثلة بـ(حتى)؛ لبيان حكم ما بعدها. وكذلك في بيان العطف فيها من خلال استخدام أداة العطف "ثم"، وبيان الدور المحوري الذي تلعبه اللغة في فكّ ما أشكل من دلالة ألفاظ الآية بالاعتماد على ما استخدمته الآية من أساليب نحوية؛ للإجابة عن إشكالية الدراسة المهمة، والمتمثلة بالسؤال الآتي: هل يمكن أن يوصف صحابي من الأنصار وممن شهدوا بدرًا والحديبية بالكفر، بعد أن شهد الله له بالإيمان، لمجرد ظنّ من خصمه أنهما المقصودان في الآية، أم أنّ الأمر لا يحسمه اجتهاد الصحابي الجليل (الزبير)، بل يحتاج إلى جمع شتات المسألة من كل جوانبها: أسباب النزول، ولغة الآية، والجو العام؛ لتكتمل الصورة التي تجعلنا نطمئن عندما نصل في نهاية المطاف إلى أنّ النصّ القرآني بأسلوبه اللغوي المبهّر قادر على أن يفسّر بعضه بعضاً.

## المطلب الأول:

## التحقيق

أولاً: ترجمة صاحب المخطوط:

هو عبدالمجيد (شمس الدين) بن محرم (أبي الليث) بن محمد السيواسي (٩٧١هـ-١٠٤٩هـ) (١٥٦٤-١٦٣٩م) واعظ من علماء الدولة العثمانية، من المتصوفة، وصاحب طريقة (الخلوتية).

وذكر صاحب معجم المؤلفين أنه عبدالمجيد بن محرم بن محمد بن عارف الزيلي السيواسي، الحنفي (مجد الدين)، صوفي، محدث، ولد ونشأ في بلدة زيلة، وانتقل إلى القسطنطينية، وتوفي بها، ومن تصانيفه الكثيرة: أربعون حديثاً، وتلخيص خصائص النبي -صلى الله عليه وسلم-، ولطائف الأزهار في الصلاة على النبي المختار، وعدة المستعدين في التصريف<sup>(١)</sup>.

يقول الزركلي: استدعاه السلطان محمد الثالث من (سيواس) إلى الأستانة، فأَمَّ بها للوعظ والإرشاد إلى أن توفي<sup>(٢)</sup>.

## ثانياً: وصف المخطوط

لم أستطع الحصول إلا على نسختين من المخطوط عن طريق مخاطبة جامعة الملك سعود في المملكة العربية السعودية، وقد رَدَّت الجامعة مشكورة وأرسلت

(١) البغدادي، إسماعيل باشا (ت١٣٣٩هـ)، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار إحياء التراث العربي، د. ت، ١/٦٢٠.

وانظر: المحبي، محمد أمين (ت١١١١هـ)، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المطبعة الوهيبية، ١٢٨٤هـ، ٢/٣٩٠.

(٢) الزركلي، خير الدين (ت١٣٩٦هـ)، الأعلام، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢، ٤/١٥٠.

نسختين من المخطوط. وبعد النظر فيهما وفحصهما تبين لي أنّهما نسخة واحدة، إحداهما صورة عن الأخرى. وحاولت بعدها جاهداً البحث عن نسخ أخرى للمخطوط ولكن دون جدوى، فاكتفيت بهذه النسخة التي لديّ وعملت عليها، وهي: رسالة قصيرة، ومتأخرة زمنياً، وخطها نسخي جميل. ولا تحتاج أن تُعرَض على نسخ أخرى، لأنها كاملة من أولها إلى آخرها، إذ ذُكر في آخر صفحة منها اسم المؤلف كاملاً.

والمخطوط يقع في خمس أوراق، في كلّ ورقة خمسة عشر سطرًا. وقد وردت في كتب المؤلفين ضمن مجموعة رسائل للمؤلف<sup>(١)</sup>.

---

(١) انظر:

- كحالة، عمر رضا (ت١٤٠٨هـ)، معجم المؤلفين، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٣، ١٧٠/٦.

- هدية العارفين، ١/٦٢٠.

## نص المخطوط

## بسم الله الرحمن الرحيم

"الحمد لله الذي حكم فيما شجر بين العباد، فسلموا من حرج وعناد، والصلاة والسلام على نبيّ النبيه، وعلى صحبه وبنيه، هداة العتاة، ومطلق العناة، وبعد، ، ،

فقد اختلف في سبب نزول قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾<sup>(١)</sup>، فقيل: إنها نزلت في مسمى "ببشر"<sup>(٢)</sup>، وقصته أنه خاصم مع يهودي عند رسول الله فحكم عليه السلام لليهودي، فلم يرض المناق لقضائه، عليه السلام، فدعا اليهودي إلى عمر، رضي الله عنه، فسأل القضية منهما، فقال اليهودي: خاصمنا عند رسول الله فقضى لي، فلم يرض هذا، ودعاني إليك لتقضي له، فقال للمناق: أهكذا؟ قال: نعم.

قال: مكانكما حتى أخرج إليكما، فدخل وأخذ سيفه، فخرج وضرب عنق المناق. وقال: هكذا أقضي لمن لم يرض حكم رسول الله. وأخبر النبي عليه السلام بذلك<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة النساء: ٦٥.

(٢) لم يورد أحد ممن عرضوا لهذه القصة في سبب نزول الآية اسم بشر، بل قالوا: بين يهودي ومناق، دون تسمية.

- انظر: الطبري، محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق، أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، ٢٠٠٠، ٨/٥٢٣-٥٢٦.

(٣) هذه الرواية هي الواردة عند معظم أهل التفسير.

- انظر: الطبري، جامع البيان، ٨/٥٢٣ وقد اختصرها.

- ابن كثير، إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤ هـ)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق سامي بن محمد السلامة، دار طيبة، ط ٢، ١٩٩٩، ٢/٣٤٨ وما بعدها.

قال عليه السلام: ما أظن أن عمر يجترئ على قتل رجل مؤمن، فنزلت الآية بياناً لعدم إيمانه، وتصديقاً لنبيه، وقبولاً لقضاء عمر، وتصويماً لقراره، حتى قال جبرائيل: فرّق بين الحقّ والباطل. وقال عليه السلام: أنت الفاروق يا عمر. فكان وصفاً له<sup>(١)</sup>.

وقيل: إنها نزلت في أنصاريّ قد شهد بدرًا (أ<sup>١</sup>) أنه خاصم مع الزبير<sup>(٢)</sup> ابن عمّة النبي، عليه السلام، وقصته أنّهما اختصما إلى رسول الله في (شِراجٍ من الحرّة)<sup>(٣)</sup> كانا يسقيان بها النخيل، فقال عليه السلام: اسقِ يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك. فغضب الأنصاريّ، فقال: لأن كان ابن عمّتك يا رسول الله، فتلون وجه رسول الله، ثم قال: احبس الماء يا زبير حتى يرجع إلى (الجدر)<sup>(٤)</sup>، واستوف حقه ثم أرسله إلى جارك. ثم خرجا فمرّا على المقداد<sup>(٥)</sup>، فقال: لمن القضاء؟ فقال

(١) الزيلعي، جمال الدين (ت ٧٦٩هـ)، تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، تحقيق: عبدالله بن عبدالرحمن السيد، دار ابن خزيمة، ط ١، الرياض، ١٤١٤هـ، ٣٢٩/١-٣٣٠.

(٢) الزبير: هو الصحابي الجليل، ابن عمّة النبي، واسمه الزبير بن العوام، حواري الرسول صلى الله عليه وسلم.

- انظر ترجمته في: الترياني، جهاد، مائة من عظماء أمة الإسلام غيروا مجرى التاريخ، دار التقوى، ط ١، القاهرة، ٢٠١٠، ٤٢/١ وما بعدها.

(٣) شراج من الحرّة: شراج جمع شراج وهو مسيل الماء من المرتفع إلى السهل، والجمع: أشراج. انظر: ابن منظور، جمال الدين (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر، ط ٤، بيروت، ٢٠٠٥، ٤٩/٨، مادة (شراج). والحرّة: الأرض الصلبة الغليظة ذات الحجارة السوداء، وفي المدينة حرتان.

انظر: لسان العرب: ٨٠/٤، مادة (حرر).

(٤) الجدر: هي الحواجز التي تحبس الماء. والمعنى: حتى تبلغ تمام الشرب، انظر: لسان العرب: ٩٤/٣، مادة (جدر).

(٥) المقداد: هو المقداد بن عمرو، أسلم مبكراً، تزوج من ابنة عم النبي صلى الله عليه وسلم، صاحب هجرتين وكان ممن شهدوا بدرًا.

انظر ترجمته: ابن حجر، شهاب الدين (ت ٨٥٢هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، المكتبة العصرية، ط ١، بيروت، ٢٠١٢، ص ٤٨٨-٤٨٩.

الأنصاريّ: لابن عمته. ولوى شذقه<sup>(١)</sup>، "ففتن اليهودي عند المقداد فقال: قاتل الله هؤلاء؛ يشهدون أنه رسول الله ثمّ يتهمونه في قضاء يقضي فيما بينهم، وأيم الله، لقد كان بنو إسرائيل إذا أتوا ذنباً مرة في حياة موسى، فدعاهم إلى التوبة، وكانت التوبة في شريعته قتل المذنب نفسه. فكان موسى يقول لمن استتاب: اقتل نفسك، فيقتل المذنب نفسه، فبلغ قتلنا سبعين ألفاً في طاعة ربنا حتى رضي عنا، انتهى"<sup>(٢)</sup>.

أما أرباب التفسير فقد رجّحوا نزولها في شأن المنافق كما صرّح به تفسير الطبري وغيره<sup>(٣)</sup>، حيث قالوا: إنّ الرّاجح أن يكون نزول الآية إلى قوله: يسلموا (ب ١) تسليماً: في منافق مسمى ببشر<sup>(٤)</sup> وغيره ممن أراد التّحاكم إلى كافر أو منجم<sup>(٥)</sup>، لكنهم لم يبيّنوا وجه الرّجحان.

أقول: وحقّ التّعبير الذي قدح في خاطر الفاتر والدّهن القاصر: أنّ وجه الرّجحان أن تكون في الآية دلالة على ذلك لفظاً ومعنى<sup>(٦)</sup>.

(١) إلى هنا ينتهي الحديث كما في: البخاري، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ)، صحيح البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، ط ٣، بيروت، ١٩٨٧، تحت رقم (٢٢٣١-٢٢٣٢) - الترمذي، محمد بن عيسى (ت ٢٧٩هـ)، الجامع الصحيح سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت، تحت رقم (١٣٦٣) ٦٤٤/٣.

(٢) هذا وارد من باب الشرح وليس في متن الحديث. انظر: القسطلاني، أحمد بن محمد (ت ٩٢٣هـ)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الكبرى الأميرية، ط ٧، مصر، ١٣٢٣هـ، ٨٦/٧-٨٧.

(٣) انظر: الطبري، جامع البيان، ٥٢٣/٨ وما بعدها.

- القرطبي ٢٦٦/٥-٢٦٧.

(٤) لم يذكر الطبري بشراً، وإنما ترك الأمر على إطلاقه كما هو في الحديث دون تسميته. كما ذكر القرطبي في تفسيره، حاطب بن بلتعة أو ثعلبة بن حاطب، والأحسن أنه غير معين. القرطبي: ٢٦٦/٥ وما بعدها.

(٥) يبدو أن المراد من الكافر أو المنجم هو الكاهن الذي أراد المنافق أن يحتكم إليه وهو كعب بن الأشرف.

(٦) يريد هنا ترجيح أن تكون الآية نزلت في اليهودي والمنافق وليس في الرّبير والأنصاريّ، ويبدو أن ما ذهب إليه هو الأرجح من جانبين: من جانب اللفظ وما في الآية من دلائل لفظية تحيل إلى هذا الترجيح، ومن دلائل معنوية ستأتي بعد هذا.

أما الدلالة لفظاً فلأن تصدير الآية بالفاء التفرعية<sup>(١)</sup>، ورجوع الضمير البارز في "لا يؤمنون" إلى المنافقين المعبر عنهم بالموصول في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ﴾<sup>(٢)</sup> كما صرح به صاحب الحقائق<sup>(٣)</sup>، حيث قال عقب قوله: ﴿لا يؤمنون﴾: يعني الذين يزعمون، يشهدون أن قوله تعالى: "فلا وربك" كلام مفرع على قوله: ﴿ألم تر إلى الذين﴾، والآية المعترضة بين المفرع والمفرع عليه مسوقة لبيان أحوال المنافقين المعبر عنهم بالموصول، فلا ينافي في التفرع لكونها من تنمة المفرع عليه. وتوضيحه: أنه أخبر أولاً بقوله: يزعمون

(١) هي نفسها الفاء الفصيحة عند النحاة، وهي تكون جواباً لشرط مقدر مع الأداة، وسميت فصيحة؛ لأنها تفصح عن محذوف قبلها؛ وهو المعطوف عليه مع كونه سبباً للمعطوف، وشاهدها في اللغة: قالوا خراسان أقصى ما يراد بنا ثم تقول فقد جئنا خراسانا  
التقدير: فقلنا: قد جئنا خراسانا، فالمحذوف فعل "القول". وقد قرّر أبو البقاء الكفوي أنه: "لا تسمى الفاء فصيحة إن لم يُحذف المعطوف عليه، بل إن كان سبباً للمعطوف تسمى: فاء التسبيب، وإلا تسمى: فاء التعقيب، وإن كان محذوفاً ولم يكن سبباً لا تسمى فصيحة أيضاً، بل تسمى: تفرعية، وإن كان المعطوف شرطاً لا تسمى فصيحة أيضاً، بل تسمى: جزائية، سواء حذف المعطوف عليه أم لم يحذف، ومن أمثلتها في النص القرآني: (فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ) [البقرة: ١٨٤]، فالفاء في (فَعِدَّةٌ) فصيحة عن محذوف، والتقدير: فأطّر فعلياً عدة من أيام آخر، فحذف (فأططر)، واكتفى بالسبب الذي هو العدة من أيام آخر، عن السبب الذي هو الإفطار".  
انظر:

- الحمد، على توفيق ويوسف الزعبي، المعجم الوافي في أدوات النحو العربي، دار الأمل، الأردن، ١٩٩٣، ص ٢٢٠.

- الألويسي، أبو الفضل (ت ١٢٧٠هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت، ١/٢٧٠.

- الكفوي، أبو البقاء (ت ١٠٩٤هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تعليق: د. عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، ط ٢، بيروت، ١٩٨٨، ص ٦٧٦-٦٧٧.

(٢) النساء: ٦٤.

(٣) لم أصل إلى صاحب الحقائق، ويتراءى لي أنه يريد صاحب كتاب "حقائق التفسير" أبا عبدالله السلمي.

انظر: عاشور، محمد الطاهر (ت ١٩٧٣)، التحرير والتنوير، دار سحنون، تونس، ١٩٩٣، ٩٧٩/١-٩٨١.

بأن إيمان المنافقين زعم مجرد لا حقيقة له، ثم بين حالهم المبنتى على كفرهم المضر من إرادة التحاكم إلى الطاغوت، وصددهم الناس عن كتاب الله ورسوله، وبين أذارهم الكاذبة المقرونة لأيمانهم الفاجرة حين أصابتهم مصيبة الافتضاح، ثم بين أنهم يجدون الله تواباً رحيماً، لو أطاعوا الرسول واستغفروا (أ ٢) الله عما فعلوه مما ذكر؛ لدخلوا في الإيمان، ثم فرّع قوله: ﴿فلا وربك﴾ على أول الآية، وهو ﴿ألم تر إلى الذين﴾ إخباراً لنبيه أنهم لا يؤمنون، يعني لا يدخلون في الإيمان، ولا يدخل الإيمان في قلوبهم حتى يأتوا بما جعل غاية لعدم إيمانهم، حتى يظهر خلوص بواطنهم من مرض الكفر المضر بأن يضرب حالهم في محل الامتحان.

أما الدلالة معنى، فمن وجهين، أحدهما: أن التأكيد المنتظم في ﴿فلا وربك﴾ إنما هو للإنكار الضمني المنتظم في قوله: ﴿ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا﴾ لأنّ زعم الإيمان منهم يتضمن إنكارهم الكفر، فأكد سبحانه وتعالى قوله: ﴿فلا وربك﴾ نفياً لإيمانهم، ورداً لهم إلى كفرهم الذي أنكروا كونهم عليه ضمناً.

وثانيهما: أن الإخبار المؤكّد بأنهم لا يؤمنون وضرب الغاية لعدم إيمانهم، يستدعيان كونهم على الكفر قبل ورود الآية، فالمعنى أنهم يدومون على الكفر المضر حتى يأتوا بالغاية المضروبة<sup>(١)</sup>، فمتى أتوا بها خلصوا من الكفر، ويدخلون في الإيمان الصحيح، فهذا يناسب حال المنافقين بتحقق كونهم على الكفر المضر قبل نزولها دون حال الأنصاري، لكونه على الإيمان قبل ورودها، لأنّ اللازم عليه على (ب ٢) تقدير نزول الآية في حقه خروجه من الإيمان ودخوله في الكفر. ولا ريب أنّ هذا خلاف ما تستدعيه الآية، لأنّ ما استدعته كون المنزل فيه الكفر حتى يأتي الغاية، فكلّ من فاء التفرغ، ورجوع الضمير، وعلاقة التأكيد، واستدعاء الآية، وسبق

(١) الغاية المضروبة هنا المراد منها حتى الواردة في الآية وما بعدها؛ أي لن يتحقق الإيمان حتى يحكموك ويرضوا بحكمك ويسلموا تسليمًا.

الكفر على النزول دليل قاطع وبرهان ساطع على نزول الآية في المناقنين المعبر عنهم بالموصول في قوله: ﴿ألم ترى الذين يزعمون﴾، فإذا تقرر هذا تحقق أن نزول قوله: ﴿ألم ترى﴾ إلى قوله: ﴿وسلموا تسليماً﴾ في المناقنين، على أن النزول في الأنصاري مروي عن خصمه "الزبير"<sup>(١)</sup>، فلا ينبغي أن يتلقى بالقبول، ولا يليق أن يحكم برواية بكفر أحد شهد بدرًا والحديبية، وشهد الله له بالإيمان<sup>(٢)</sup>. حيث قال المفسرون<sup>(٣)</sup>: إن قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا﴾<sup>(٤)</sup> نزل في الأنصار.

وأما قوله عليه السلام: ﴿لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تابعاً لما جئت به﴾<sup>(٥)</sup> وقوله عليه السلام: ﴿لا يؤمن أحدكم حتى يميل قلبه وطبعه إلى ما جئت به﴾<sup>(٦)</sup> فلا يخلو أن الخطاب فيهما، وفي أمثالهما، إما للمناقنين أو للمؤمنين<sup>(٧)</sup>، فإن كان للمناقنين، فيكون ورود الحديث لنفي أصل إيمانهم على وفق ما في الآية الكريمة. وإن كان (أ ٣) للمؤمنين يُحمل مفهوم الحديث على كمال الإيمان، فيكون المعنى: لا يكمل إيمان أحدكم. فلا ينبغي أن يُنسب بهما مؤمن إلى الكفر.

(١) يعني أن زبيراً الراوي قال في آخر روايته: ما أحسب هذه الآية نزلت إلا في الأنصاري، وهذا ظن من الزبير ولا يشترط أن يكون اجتهاد الزبير في محله، وهو طرف في النزاع، أو عله أراد أن ما كان بينه وبين الأنصاري من جملة ما عالجه الآية، وليس هو بذاته سبب نزول الآية.

(٢) إشارة إلى قوله تعالى في غير ما موضع في أهل بدر وتام إيمانهم، انظر على سبيل المثال لا الحصر سورة الأنفال، الآيات: ١١-١٢/٦٢-٦٣.

(٣) انظر: الأندلسي، أبو حيان (ت ٧٤٥ هـ)، تفسير البحر المحيط، دراسة وتحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي، محمد عوض، دار الكتب العلمية، ط ١، بيروت، ٢٠٠١، ٣/٣٩٥.

(٤) سورة النساء: ١٤٤.

(٥) انظر: المحسن، عبدالله بن صالح، الأحاديث الأربعون النووية، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٩٨٤، ١/٧٩.

(٦) لم أجد هذا الحديث في كتب الأحاديث. الوارد هو الحديث السابق.

(٧) يريد هنا أن يقدم لمسألة مهمة جداً ساق الرسالة كلها من أجلها، وهي سؤال مهم: كيف يصدر هذا الاعتراض على حكم النبي، عليه السلام، من رجل مؤمن من الأنصار وهو ممن شهدوا صلح الحديبية ومعركة بدر الكبرى؟

فبعد ما تحقّق أنّ نزول الآية في المنافق، وتقرّر أنّ الحديث محمول على كمال الإيمان، على تقدير كون الخطاب للمؤمنين<sup>(١)</sup>. بقي الكلام فيما صدر من الأنصاريّ عند الرسول، ولدى المقداد على إطلاقه، فكثير من المحقّقين<sup>(٢)</sup> أجابوا بوجوه شتى.

وخلاصة الكلام أنّ ما صدر منه يبقى أن يكون عن غضب وحِدّة نفس لا عن سوء ظن واختلال عقيدة، لأن الظاهر من حال رجل أنصاري شهد بداراً والحديبية، وشهد الله له بالإيمان، كما قلنا، أن لا يكون لسوء ظن واختلال عقيدة، بل أخذه الغضب وبغي النفس، وطغى طبعه عند المنازعة، لا سيما عند الحكم عليه، فقال ما قال بحكم الغضب من غير اختيارٍ.

ولكنّي أقول: لا تنحسّم مادة الشبهة بهذه المرتبة في الجواب؛ لأنّ ما صدر منه بعدما تعيّن لنا عن غضبٍ، يحتمل أن يكون ممّا يستوجب الكفر أم لا؛ لأنّ كلّ ما صدر عن غضب لا يخلو من إيجاب كفر، فاحتيج في الجواب إلى تحقيق زائدٍ يخلّصه من حفرة الكفر إلى ساحة الحوبة<sup>(٣)</sup> الساقطة بالتوبة.

(١) وهذا أمر نصّ عليه أهل التفسير من المحدثين من باب المعادل الموضوعي، فكما أن الله عز وجل ذكر في الآية قبلها محصّات الذنوب وهي ثلاثة: الأولى: (لو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك) والثانية: (فاستغفروا الله). والثالثة: (واستغفر لهم الرسول). ومحصّات الإيمان في الآية التي نحن بصددنا ثلاثة أيضاً: الأولى: (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم). والثانية: "ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت"، والثالثة: (ويسلموا تسليمًا). فهذه ثلاثة مقابل ثلاثة، يقول الشيخ الشعراوي: القولان في رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: دخول في حظيرة إيمان، وخروج من غلّ ذنب. انظر: خواطر الشيخ محمد متولي الشعراوي حول القرآن الكريم، د.ت، د.ط، ٤/٢٣٧٧.

(٢) انظر القرطبي، ٤٤٠/٦ وما بعدها.

(٣) الحوبة: التغيط (الغيط)، والتأثمّ من الشيء.

انظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (حوب).

فبقول وباللّه التّوفيق (ب ٣)، وببيده مقاليد التّحقيق، ومفاتيح التّدقيق: إنّ ما صدر من بعد ما كان من غضب لا يُوجب الكفر؛ لأنّه يتوقّف على تحكيم غير ظاهر، وعدم الرضا بعد التّحاكم به باطناً، فلا نزاع أنّ الظّاهر من حال الصحابيّ أنّه حكّم النبيّ - عليه السّلام - ورضي بقضائه، ولو بعد زمانٍ، لأنّ عدم الرضا بحكمه في الباطن إنّما يتحقّق في الظّاهر، إمّا بتحكيم غيره - عليه السّلام - ابتداءً، كما فعل أكثر المناقّين، أو بعد ما حكّم وحكّم كما فعله منافق قتله عمر، أو بقول صريح في ردّ الحكم، أو بفعل صريح في ذلك كمنع خصمه من استيفاء حقّه، أو بما يُشاكل ذلك، ولم يصدر من الأنصاريّ شيء ممّا ذُكر، بل حكّم رسول الله، وأمضى حكمه، حيث لم يراجع إلى غيره بعد حكمه، ولم يصدر منه قول صريح في الرّد، ولم يمنع خصمه من الاستيفاء، فهذه الأمور عن رضا ينسُدُّ به باب الكفر، لكنّه رضا شابه غضب نفساني، وحدّة طبيعيّة عرضا عليه حين المنازعة والحكم عليه على ما تقتضيه الطّبيعة البشريّة من غير اختيار فحركاه حتّى حملاه على ما قال.

وهو قول ليس فيه رائحة الكفر، بل أدنى ما يكون فيه ترك الأدب، وأعلاه أن يكون من قبيل الحوبة، التي تسقط بالتّوبة (أ ٤) فبعدها نسج المقال في تحقيق براءة ساحة الأنصاريّ من شائبة الكفر والضّلال، نقول: ولنا جواب ينفصم به مراد الشّبه على جميع التقادير، وينحسم عروق الأشكال على كلّ التّصادير، وهو أنّ كلمة ﴿ثمّ﴾ في قوله تعالى: ﴿ثمّ لا يجدوا﴾ تنادي بأعلى صوت، وأرفع نداء أن ما صدر من المتخاصمين من قول دال على وجدان الحرج المستلزم عدم الرضا بقضائه، عليه السّلام، إنّما يعنّد به في إيجاب الكفر، إذا كان مترخياً وقت المنازعة<sup>(١)</sup>، وحين المخاصمة ومصادقاً حالة الاختيار والرّضا المتيقّن أنّه ينشأ من اختلال عقيدة وسوء باطن.

(١) هنا إشارة جميلة من صاحب الرسالة إلى مدخل لغوي في الرّد؛ وهو استخدام أداة العطف "ثمّ" التي تستلزم ترك مهلة زمنية بين المطلوب في المعطوف والمعطوف عليه، بمعنى أن الرضا بالحكم لا يشترط فيه أن يكون مباشرة بعد صدور الحكم، ولو كان كذلك لجيء بالفاء من أجل التعقيب، ولكن الله عز وجل يعلم ما في النفوس فجاء بـ"ثمّ" لتناسب ما يستلزم الغضب الآنيّ.

وأما إذا كان حالة المنازعة، وحين المجادلة، فلا يُعتدُّ به، لليقين أنَّ صدوره عن حِدَّةٍ طبيعيَّة، وطغيان نفس، لا سيما وقت الحكم عليه عَقِيب المرافعة؛ لأنَّه زمان الغضب. وعند الغضب سلب الاختيار، ويُجلب الاضطراب، فلا ريب أنَّ ما صدر من الأنصاريِّ من قبيل غير المتعمَّد به في إيجاب الكفر. ويشهد على ذلك تصريح الرَّاوي بالغضب وتعقيبه بالفاء، حيث قال: فغضب الأنصاريِّ، ولم يُنقل فيه شيء (ب ٤) يدلُّ على وجدان الحرج متأخراً عن زمان عامل على الغضب، ومترaxياً عن وقت ملجئ إليه، على ما استدعاه العطف بكلمة تُمَّ، حتَّى يُستدل به على الكُفر، فالعطف بكلمة ﴿تُمَّ﴾ دون الواو دليلٌ قاطعٌ وبرهانٌ ساطعٌ على براءة ذمَّته عن تهممة الكُفر؛ لانتفاء ما يقتضيه من وجدان الحرج والتَّراخي المعتدِّ به في إيجاب الكفر، على أنَّ ما صدر منه لو أوجب الكُفر، لكان، صلى الله عليه وسلم، أخذَه به، فعدم مؤاخذته، عليه السَّلام، يدلُّ على أنَّه من قبيل العصيان والحوبة الساقطين بالتَّوبة.

والرَّوايتان المذكورتان في صدر المقال مسطورتان في كتب المُحدِّثين كالبخاري، ومسلم، والبيهقي<sup>(١)</sup>، وابن ماجة<sup>(٢)</sup> وغيرهم، رضي الله عنهم، وعن مؤلف هذه الرسالة الشريفة، الشيخ الأجل والمرشد الأكمل، عبدالمجيد السيواسي، سلَّمه الله تعالى.

### انتهت

(١) البيهقي: أبو عبدالرحمن محمد بن الحسين السلمي، من رواة الحديث، علامة ثبت فقيه ولد سنة ٣٨٤هـ.

انظر ترجمته في: الذهبي، محمد بن أحمد (ت٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١، ١٦٣/١٨.

(٢) ابن ماجة: محمد بن يزيد، الحافظ الكبير الحجة صاحب السنن، ولد سنة ٢٠٩هـ. انظر ترجمته: الذهبي، سير أعلام النبلاء: ٢٧٨/١٣.

## المطلب الثاني: الدراسة

## أولاً: سبب نزول الآية:

إن الوقوف على سبب أو أسباب نزول آيات القرآن الكريم مفتاح يفكك أمامنا كثيراً مما يمكن أن يستغل علينا من وضوح مقصود الآية.

وهذا الأمر يزداد أهمية ونحن بصدد الحديث عن آية تتعلق بمسألة غاية في الأهمية، ألا وهي فرق ما بين الكفر والإيمان المرتبط جانب منهما بمدى طاعة النبي صلى الله عليه وسلم.

يقول الواحدي في كتابه أسباب نزول القرآن: "نزلت في الزبير بن العوام وخصمه حاطب بن أبي بلتعة، وقيل: هو ثعلبة بن حاطب. أخبرنا أبو سعيد عبدالرحمن بن حمدان قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن مالك قال: حدثنا عبدالله ابن أحمد بن حنبل قال: حدثني أبي قال: حدثنا أبو اليمان قال: حدثنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير عن أبيه، أنه كان يحدث أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدرًا إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- في شِراج الحرّة كانا يسقيان بها كلاهما، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم- للزبير: اسق، ثم أرسل إلى جارك. فغضب الأنصاري وقال: يا رسول الله، إن كان ابن عمك. فتلون وجه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ثم قال للزبير: اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، فاستوفى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- للزبير حقه، وكان قبل ذلك أشار على الزبير برأي أراد فيه سعةً للأنصاري وله، فلما أحفظ الأنصاري رسول الله استوفى للزبير حقه في صريح الحكم، قال عروة: قال الزبير: والله ما أحسب هذه الآية أنزلت إلا في ذلك..."<sup>(١)</sup>.

(١) الواحدي، علي بن أحمد (ت ٤٦٨هـ)، أسباب نزول القرآن، ت: السيد أحمد صقر، دار الكتاب الجديد، ط ١، ١٩٦٩، ١٠٩/١-١١٠.

ثم يعرض الواحدي لسبب آخر في نزول الآية حيث يقول: "قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس: نزلت في رجل من المنافقين كان بينه وبين يهودي خصومة، فقال اليهودي: انطلق بنا إلى محمد، وقال المنافق: بل نأتي كعب بن الأشرف، وهو الذي سمّاه الله تعالى الطّاغوت. فأبى اليهودي إلا أن يُخاصمه إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلما رأى المنافق ذلك أتى معه إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فاختصما إليه، ففضى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لليهودي، فلما خرجا من عنده لزمه المنافق. وقال: ننطلق إلى عمر بن الخطاب. فأقبلا إلى عمر، فقال اليهودي: اختصمنا أنا وهذا إلى محمد ففضى لي عليه فلم يرض بقضائه، وزعم أنه مُخاصم إليك وتعلق بي فجئت إليك معه، فقال عمر للمنافق: أكذاك؟ قال: نعم، فقال لهما: رويداً حتى أخرج إليكما، فدخل عمر وأخذ السيف فاشتمل عليه، ثم خرج إليهما وضرب به المنافق حتى برد، وقال: هكذا أقضي لمن لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله، وهرب اليهودي، ونزلت هذه الآية.

وقال جبريل - عليه السلام -: إن عمر فرق بين الحق والباطل، فسمي الفاروق<sup>(١)</sup>. هذا ما ذكره الواحدي عن سبب نزول الآية وأن الأمر فيها متعلق بالمخاصمة بين الزبير والأنصاري أو اليهودي والمنافق، وعدم قبول المنافق بحكم النبي - صلى الله عليه وسلم - وما كان من سيّدنا عمر بن الخطاب.

والرواية الثانية التي يثبتها الواحدي رواية ضعيفة، وضعفها يتأتى من جهتين: الأولى أنها تخالف إجماع الأئمة الستة، الذين يُجمعون على الرواية الأولى، الزبير والأنصاري، ومن جهة ثانية، كما يقول السيوطي: الخبر غريب في إسناده<sup>(٢)</sup>.

(١) الواحدي، أسباب نزول القرآن، ١/١٠٩-١١٠.

(٢) السيوطي، جلال الدين (ت ٩١١هـ)، لباب النقول في أسباب النزول، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، بيروت - لبنان، ٢٠٠٢، ص ٨٢-٨٣.

وهذا الذي ذهب إليه الواحدي، ذكره كل من تعرّض للآية وكلهم يعيد القصة ذاتها<sup>(١)</sup>. إلا أن الإمام الطبري يُرجح رواية أخرى لسبب نزول الآية مع ذكر القصة التي ذكرها الواحدي؛ حيث ذكر الطبري أن سبب النزول يتعلق باليهوديّ والمنافق اللذين ذكر الله صفتها في الآية قبلها، في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾<sup>(٢)</sup>، وقد أجمع أهل التفسير على أنها في المنافقين. حيث تحاكما إلى كعب بن الأشرف وهو الكاهن، الموصوف بالطاغوت في الآية<sup>(٣)</sup>.

ثم يُعلّق الطبري على نص ينسبه إلى أبي جعفر مفاده أن هذا السبب، أعني اليهوديّ والمنافق، أولى بالصواب، معللاً ذلك بأن هذا السبب أدعى إلى التتابع في سياق قصة الذين ابتدأ الله الخبر عنهم بقوله: ﴿ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم﴾<sup>(٤)</sup>.

ورغم هذا الذي يسوقه الطبري وما ذهب إلى ترجيحه إلا أنه لا يرفض أن تكون قصة الزبير مع الأنصاريّ مما اشتملت عليه الآية لقوله: فإنه غير مستحيل أن تكون الآية نزلت في حصّة المحتكمين إلى الطاغوت، ويكون فيها بيان ما احتكم فيه الزبير وصاحبه الأنصاريّ<sup>(٥)</sup>.

وسواء كانت الآية في قصة اليهوديّ مع المنافق، أو الزبير مع الأنصاريّ، أو

(١) انظر الشافعي، محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ)، أحكام القرآن، تحقيق: عبدالغني عبدالخالق،

دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٠هـ، ٣٠/١.

– السيوطي، لباب النقول في أسباب النزول، ٦٢/١.

(٢) سورة النساء: ٦٤.

(٣) انظر: الطبري، جامع البيان في تأويل آي القرآن، ٥٢٣/٨.

(٤) انظر: السابق نفسه، ٥٢٤/٨.

(٥) السابق نفسه، ٥٢٤/٨-٥٢٥.

للقصتين معاً. فهذا لا يُغَيِّر من دلالة الآية الواضحة على التَّسليم بحكم النَّبي -صلى الله عليه وسلم- والقبول دون أدنى شكٍّ فيه. فما ورد من أسماء عند أهل التفسير لا يُغَيِّر من عموم المراد من الآية، وهو النَّص على أنَّ طاعة النبي -صلى الله عليه وسلم- من الإيمان، أو من مكملاته.

ولكنَّ الأمر لا يقف عند هذا الحدِّ، بل يتجاوزه إلى ما هو أبعد من ذلك؛ وهو معالجة الآية من سياق اللُّغة بما ينضوي عليه من الجو النَّفسي والطبيعة البشرية عند المخاصمة، أو ما يمكن أن يُسمَّى برد الفعل الآنيّ.

### ثانياً: اللُّغة

تناول أهل اللُّغة الآية إعراباً وتوضيحاً كما فعل أهل التفسير والمشتغلون بعلوم القرآن؛ فذهب النَّحاس إلى أن ﴿رَبِّكَ﴾ خفض بواو القسم، وهي بدل من الباء لمضارعتها إياها، وجواب القسم ﴿لا يؤمنون حتى...﴾، و﴿يحكموك﴾ نصب بـ ﴿حتى﴾، وعلامة النَّصب حذف النون<sup>(١)</sup>. وقد فصلَّ العُكبريُّ ما أجزه النَّحاس بقوله: ﴿فلا وربك﴾ فيه وجهان:

أحدهما: أن ﴿لا﴾ الأولى زائدة، والتقدير: ﴿فوربك لا يؤمنون﴾. وقيل: الثانية زائدة، والقسم مُعترِض بين النَّفي والمنفي.

والوجه الآخر: أن ﴿لا﴾ نفي لشيءٍ محذوف، تقديره: فلا يفعلون، ثمَّ قال: وربك لا يؤمنون.

بينهم: ظرف ﴿شَجَرٍ﴾، أو حال من ﴿ما﴾، أو من فاعل ﴿شَجَرٍ﴾.

(١) النَّحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد (ت ٣٣٨هـ)، إعراب القرآن، تحقيق: د. زهير غازي زاهد، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، ط ٣، ١٩٨٨، ١/٤٦٨.

﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا﴾ معطوف على ﴿يَحْكُمُونَ﴾، و﴿فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ يتعلّق ب﴿يَجِدُوا﴾  
تعلّق الظرف بالفعل.

﴿حَرَجًا﴾ مفعول ﴿يَجِدُوا﴾، ويجوز أن يكون ﴿فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ حالاً من  
(حرج)، وكلاهما على أن ﴿يَجِدُوا﴾ متعدية إلى مفعول واحد، ويجوز أن تكون  
متعدية إلى اثنين و﴿فِي أَنْفُسِهِمْ﴾ أحدهما.

﴿مِمَّا قُضِيَتْ﴾ صفة لـ ﴿حَرَجٌ﴾، فيتعلّق بمحذوف، ويجوز أن يتعلّق بـ  
﴿حَرَجٌ﴾، لأنك تقول: حَرَجْتُ من هذا الأمر.

و﴿مَا﴾ يجوز أن تكون بمعنى الذي، ونكرة موصوفة، ومصدرية<sup>(١)</sup>.  
وهذا الذي ذهب إليه النَّحَّاسُ، والعُكْبَرِيُّ، تردد عند من تعرضوا لهذه الآية إعراباً  
وتركيباً لغوياً. ولا أريد هنا أن أستعرض أقوالهم لما فيها من التكرار، ولكني  
سأكتفي بأن أعلّق على أهم المظاهر اللغوية في الآية التي تكشف عن جمال التركيب  
اللغوي فيها.

أشار -كما مر سابقاً- بعض أهل النحو لـ ﴿لَا﴾ المكررة في الآية، مرّة في  
أولها ثم بعدها بكلمة تعود ﴿لَا﴾ مرة أخرى؛ وهذا الأمر يحتمل واحداً من أربعة:

الأول: أن "لا" الأولى ردّ لكلام تقدمها؛ أي في الآية قبلها وهي: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا  
مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ  
وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾، فجاء الردّ عليهم من الله عزّ  
وجلّ بـ ﴿لَا﴾. وهنا يكون الوقف على ﴿لَا﴾ وفقاً تاماً.

(١) العكبري، أبو البقاء، عبدالله بن الحسين (ت ٦١٦هـ)، التبيان في إعراب القرآن، وضع  
حواشيه: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، ط ١، بيروت، ١٩٩٨، ٢٩٦/١.

الثاني: أن ﴿ لا ﴾ الأولى تقدمت على القسم اهتماماً بالنفي، لأن نفي الإيمان عنهم هنا في حال رفضهم الانصياع لحكم النبي، أولى من القسم، ثم كررت مرة أخرى بعد القسم، ولو أنه أسقطها ل بقي معنى النفي في الثانية، ولكن تذهب دلالة الاهتمام. وإن أسقط الثانية وأبقى الأولى، تبقى دلالة الاهتمام ولكن تذهب دلالة النفي مع الثانية، فكمل الأمران معاً بوجودهما معاً؛ حتى يتحقق الاهتمام والنفي.

الثالث: أن تكون الثانية زائدة، والقسم مُعترِض بين النفي والنفي.

الرابع: أن تكون الأولى زائدة، وهذا وارد في القرآن كقوله تعالى: ﴿ لا أقسم بيوم القيامة ﴾<sup>(١)</sup>، وهنا تتجلى فيها القيمة الجمالية للتوكيد المعنوي في سياق الآية، وعظم الأمر الذي جاءت من أجله. فقد زعموا أنهم آمنوا، فجاء الرد المؤكد من الله عز وجل، وهو العالم ببواطنهم، بـ"لا النافية"، ثم القسم الصريح ﴿ فلا وربك ﴾ لا ينطبق عليهم الإيمان؛ لما تقدم من صفاتهم في الآيات قبلها.

أما الأمر الآخر في الآية فهو تغيير صيغة الضمير في ﴿ وربك ﴾ وهو ما يعرف بالالتفات في الضمير. ففي الآية قبلها ﴿ لوجدوا ﴾ بالضمير الغائب، ثم عدل عنه في الآية ﴿ فلا وربك ﴾ إلى ضمير المخاطب؛ وهذا فيه إشارة إلى الضمير في الآية قبلها ﴿ أو جاؤوك ﴾.

وهذا الالتفات يكشف لنا جمالية في الآية وحقيقة لغوية مفادها أننا يمكن أن نقرر بناءً عليه أن ﴿ لا ﴾ في الآية ليست زائدة وإنما جيء بها لنفي كلام سابق، كما ذهب إليه العكبري، وكأنه أراد: جاؤوك ليشهدوا أنك رسول الله، ثم لا يقبلون بك حكماً، فرد عليهم شهادتهم بـ ﴿ لا ﴾ التي في أول الآية، لا تقبل شهادتهم، ثم ابتداءً بالقسم ﴿ وربك ﴾. وهذا قريب مما ذهب إليه ابن هشام في المعنى<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة القيامة: ١.

(٢) انظر: ابن هشام، جمال الدين (ت ٧٦١هـ)، مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٩١، ٢٧٦-٢٧٧.

وعلى هذا يكون الوقف عليها تاماً لربطها بسياق الآية قبلها. وكذلك مرجعية الضمير في ﴿يؤمنون﴾ الذي يعود إلى الآية التي قبلها في الحديث عن المنافقين.

أما ﴿حتى﴾ فلا يخفى أنها بمعنى ﴿إلى﴾ أي انتهاء الغاية، بمعنى: لن يصح إيمانهم حتى يبلغوا الغاية في قبول حكمك، وليس هذا حسب، بل ويسلموا لهذا الحكم تسليم انقيادٍ إليه على مستوى القبول المرتبط بالجوارح من جانب العمل، ثم لا يجدوا في أنفسهم شيئاً من عدم الرضى عما صدر منك لهم.

أما ﴿ثم﴾ فهي العاطفة، ومجيئها هنا يُفسر عظم الإعجاز القرآني، ويُميط اللثام عن موطن إشكال الآية، إن كان سبب نزولها متعلقاً بالزبير والأنصاري رضي الله عنهما.

و﴿يجدوا﴾ تحتمل أن تكون متعدية لمفعول واحد، أو المتعدية لاثنين، وهي هنا إن كانت متعدية لواحد فهو ﴿حرجاً﴾، وإذا كانت متعدية لاثنين فالأول ﴿حرجاً﴾، والثاني ﴿في أنفسهم﴾ الجار والمجرور.

وإذا كانت المتعدية لواحد، فشبه الجملة "في أنفسهم" إما متعلقة بـ ﴿يجدوا﴾ أو متعلقة بمحذوف حال من ﴿حرجاً﴾... لأن صفة النكرة إذا تقدمت عليها فنصب على الحال. أما "مما قضيت" فلا تخرج عما ذكره العُكْبَرِيُّ سابقاً<sup>(١)</sup>.

(١) انظر:

- الطبري، جامع البيان، ٨/٢٥٣-٥٢٥.
- الأندلسي، تفسير البحر المحيط، ٣/٢٩٦-٢٩٧.
- السمين الحلبي، أحمد بن يوسف (ت ٧٥٦هـ)، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق د. أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، د. ت ٤/١٩-٢١.
- القرطبي، أبو عبدالله محمد (ت ٦٧١هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، ط ٢، ١٩٦٤، ٥/٢٦٦-٢٦٧.

## الخلاصة

إن ما جاء في هذا المخطوط ، وبعد عرضه على كتب التفسير وأسباب النزول ، وربطه بالدرس اللغوي ، يجعل الباحث يذهب إلى أن تفسير الخلاف حول تأويل هذه الآية ، وما يبني عليه من أحكام لا بد أن يراعي الآتي :

إن كانت الآية خاصة في الزبير والأنصاري ، فاستخدام ﴿ ثُمَّ ﴾ هنا للعطف يعطي فاصلاً بين القرار ؛ أي : حكم النبي ، وبين موقف الأنصاري من هذا الحكم . وهذا يكشف عن مراعاة جانب نفسي يعلمه الله في طبيعة خلقه ، فمهما بلغ بهم الإيمان مبلغاً عظيماً إلا أنه يبقى في النفس البشرية شائبة عدم القبول وخاصة في مخاصمة قضي فيها للخصم . فجاء النص القرآني مراعيًا الحالة النفسية مستخدماً حرف العطف ﴿ ثُمَّ ﴾ وكأن الله عز وجل يريد أن يخبرنا أننا في الموقف ذاته ربما لا نقبل بالحكم ، ولكن بعد هدأة النفس وانطفاء جذوة الغضب لا بد من العودة إلى جادة الصواب والتسليم بالحكم . ودليل ذلك أن من روا حديث النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يذكروا أن النبي -صلى الله عليه وسلم- علق على موقف الأنصاري ، بل اكتفى بالغضب الذي عبّر عنه في الحديث بـ"تلون الوجه" ، وعليه فإن الآية تفسر في سياق مكملات الإيمان .

وإن كانت الآية في المنافق واليهودي ، أو في عموم الخطاب القرآني ، فتفسر الآية الكريمة في سياق بيان نوازع الإيمان لا غير ، انسجاماً مع ما سبق الآية وما تلاها من حديث عن المنافقين وصفاتهم .

## ثبت المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.
٢. الألوسي، أبو الفضل (ت ١٢٧٠هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت.
٣. الأندلسي، أبو حيان (ت ٧٤٥هـ)، تفسير البحر المحيط، دراسة وتحقيق: عادل أحمد عبدالموجود، وعلي محمد عوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ٢٠٠١.
٤. البخاري، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ)، صحيح البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط ٣، ١٩٨٧.
٥. البغدادي، إسماعيل باشا، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار إحياء التراث، د. ت.
٦. الترمذي، محمد بن عيسى (ت ٢٧٩هـ)، الجامع الصحيح سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت.
٧. الترياني، جهاد، مائة من عظماء أمة الإسلام غيروا مجرى التاريخ، دار التقوى، القاهرة، ط ١، ٢٠١٠.
٨. الحمد، علي توفيق، المعجم الوافي في أدوات النحو العربي، مع يوسف الزعبي، دار الأمل، الأردن، ١٩٩٣.
٩. ابن حجر، شهاب الدين (ت ٨٥٢هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، المكتبة العصرية، بيروت، ط ١، ٢٠١٢.
١٠. الذهبي، محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١.

١١. الزركلي، خير الدين، الأعلام، دار العلم للملايين، ط ١٥، ٢٠٠٢.
١٢. الزيلعي، جمال الدين (ت ٧٦٩هـ)، تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، تحقيق: عبدالله بن عبدالرحمن السيد، دار ابن خزيمة، الرياض، ط ١، ١٤١٤هـ.
١٣. السمين الحلبي، أحمد بن يوسف (ت ٧٥٦هـ)، الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق د. أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، د.ت.
١٤. السيوطي، جلال الدين (ت ٩١١هـ)، لباب النقول في أسباب النزول، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، ٢٠٠٢.
١٥. الشافعي، محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ)، أحكام القرآن، تحقيق: عبدالغني عبدالخالق، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٠هـ.
١٦. الشعراوي، محمد متولي (ت ١٩٩٨م)، خواطر الشيخ محمد متولي الشعراوي حول القرآن الكريم، د.ت، د.ط.
١٧. الطبري، محمد بن جرير (ت ٣١٠هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، ٢٠٠٠.
١٨. عاشور، محمد الطاهر (ت ١٩٧٣م)، التحرير والتنوير، دار الحنون، تونس، ١٩٩٣.
١٩. العكبري، أبو البقاء (ت ٦١٦هـ)، التبيان في إعراب القرآن، وضع حواشيه محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٨.
٢٠. القرطبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد (ت ٦٧١هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، ط ٢، ١٩٦٤.
٢١. القسطلاني، أحمد بن محمد (ت ٩٢٣هـ)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الأميرية، مصر، ط ٧، ١٣٢٣هـ.

٢٢. ابن كثير، إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤هـ)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق سامي بن محمد السّلامة، دار طيبة، ط ٢، ١٩٩٩.
٢٣. كحالة، عمر رضا، معجم المؤلفين، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٩٩٣.
٢٤. المحبي، محمد أمين، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المطبعة الوهيبية، ١٢٨٤هـ.
٢٥. المحسن، عبدالله بن صالح، الأحاديث الأربعون النووية، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٩٨٤.
٢٦. ابن منظور، محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط ٤، ٢٠٠٥.
٢٧. النحاس، أبو جعفر أحمد (ت ٣٣٨هـ)، إعراب القرآن، تحقيق د. زهير غازي زاهد، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، ط ٣، ١٩٨٨.
٢٨. ابن هشام، جمال الدين (ت ٧٦١هـ)، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٩١.
٢٩. الواحدي، علي بن أحمد (ت ٤٦٨هـ)، أسباب نزول القرآن، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار الكتاب الجديد، ط ١، ١٩٦٩.

- The Collection of the Provisions of the Quran. Investigated by: Ahmed El-Bardouni and Ibrahim Atfish. Darul-Kutub Al-Masreyyah. 1964.
22. Ibn Katheer, Isma'il Ben Omar (774 AH). The Interpretation of the Glorious Quran. Investigated by: Sami Bin Mohammed Al-Salama, Dar Teeba, 1999.
23. Kahhaleh, Omar Reza. (1993). Dictionary of Authors. Al-Resala Corporation.
24. Al-Mohibbi, Mohamed Amin. (1284 AH). The Essence of the Impact of the 11<sup>th</sup> Century Figures. Al-Wahibeyyah Press.
25. Al-Muhsin, Abdullah Bin Saleh. (1984). Nawawi's Hadiths. Islamic University, Medina,
26. Ibn Manzoor, Muhammad Bin Makram (711 AH). The Arabic Mother Tongue, Dar Sader, Beirut. 2005.
27. AnNahhas, Abu Jaafar Ahmad (338 AH). Parsing of the Quran, Investigated by: Zuhair Ghazi Zahid, World of Books, Arab Renaissance Library. 1988.
28. Ibn Hisham, Jamalud-Din (761 AH), Moghnil-Labib Ann Kotub AL-Aareeb, Investigated by: Mohamed Mohyid-Din Abdul Hamid, Modern Library, Beirut, 1991.
29. Al-Wahidi, Ali Bin Ahmed (468 AH). Reasons for the Descent of the Quran, investigated by: AlSayed. Ahmed Saqr. The New Bookstore. 1969.

12. Az-Zaylai, Jamalud-Din (769 AH). Attributing the Hadiths and the Effects on Interpreting Al-Kashaf of Az-Zamkshari, Investigated by: Abdullah Bin Abdur-Rahman Al-Sayed, Dar Ibn Khuzaymah, Riyadh, 1414.
13. As-Sameen Al-Halabi, Ahmed Bin Yusuf (756 AH). Ad-Durrol Masrson Fi Oloomil-Kitabil Maknoon; The Preserved Gems in the Sciences of the Protected Book, Investigated by Ahmed Mohammed Al-Kharrat. Darul-Qalam, Damascus, .D. T.
14. Al-Suyuti, Jalalud-Din (911H). The Core of the Transference in the Causes of Descent. Cultural Books Corporation. 2002.
15. Al-ShafiEe, Muhammad Bin Idris. (204 AH). The Provisions of the Quran, Investigated by: Abdul-Ghani Abdul-Khaliq. Darul-Kutub Al-Elmeyyah, Beirut, 1400 AH.
16. Al-Shaarawi, Mohamed Metwally. (1998). The Thoughts of Sheikh Mohammed Metwally Al-Shaarawi on the Holy Quran.
17. ATtabari, Mohammed Bin Jareer. (310 AH). The Rhetoric Collection in Interpreting the Quran; investigated by: Ahmed Mohammed Shaker. Al-Resalah Corporation, 2000.
18. Ashour, Mohamed Et-Taher. (1973). Liberation and Enlightenment, Darul-Hanoun, Tunisia, 1993.
19. Al-Qastalani, Ahmad Ibn Muhammad. (923 AH). Ershadus-Sari LiSharh Saheehil-Bukhari (Guidance of a Dawn-walker to Explain Al-Bukhari Book). Al-Amireyyah Press, Egypt. (1323 AH).
20. Al-Akbari, Abul-Baqaa' (616 AH). At-Tebyan Fi Ehraabil-Quran (The Interpretation of Parsing the Quran). Prepared by Muhammad Hussein Shamsud-Din. Darul-Kutub Al-Elmeyyah, Beirut,1998.
21. Al-Qurtobi, Abu Abdullah Muhammad Ben Ahmad (671AH).

## References

1. The Holy Quran.
2. Al-Alusi, Abul-Fadl. (1270 AH). The Spirit of the Meanings in the Interpretation of the Grand Qu'ran and the Seven Oft-repeated (verses). Revival of Arab Heritage Press, Beirut.
3. Al-Andalusi, Abu Hayyan, (745 AH). An Interpretation of Al-Bahr Al-Moheet (The Ocean Sea)", Studied and investigated by Abdul-Mawjud, Adel Ahmed and Ali, Mohamed Awad. (2001). The Scientific Books' Press. Beirut.
4. Al-Bukhari, Muhammad Bin-Ismael (256 e). (Saheeh Al-Bukhari), investigated by Mustafa Deeb al-Bagha. Dar Ibn Katheer, Beirut, 3, 1987.
5. Al-Baghdadi, Ismael Basha. (Hadeyyatol Arifeen, Asmaa Ul-MoAllifeen Wa Atharol Mosannifeen) The Gift of Knowers, the Names of the Authors and the Traces of Classifiers. Press of Revival Heritage, Beirut. T.
6. ATtermidhi, Muhammad Bin Issa. (279 AH). (Al-Jame Es-Sahih, Sunanut Tirmidhi) The Correct Collection, investigated by: Ahmed M. S. et al. The Arab Heritage Revival Press, Beirut, T.
7. ATteryani, Jihad. (2010). A Hundred of the Greats of Islam Who changed the History. Daru-Taqwa, Cairo.
8. Al-Hamad, Ali Tawfiq. (1993). The Encyclopedia of Arabic Syntax, with Yusuf Al-Zu'bi, Darul-Amal, Jordan.
9. Ibn Hajar, Shihabod-Din. (852 AH). The Pointedness in Distinguishing Companions. Modern Library, Beirut, 2012.
10. Al-Dahabi, Mohammed Bin Ahmed (748 AH), Biographies of Noble Figures. ARresalah Corporation, 2001.
11. Zirkili, KhairudDin. (2002). Al-Aalaam. Scholarly People. Darul-Elm for Millions, Beirut.